

**قرار المجلس الوطني الانتقالي
رقم (36) لسنة 2012 م.
بشأن سحب القرار رقم (25)
بشأن تعديل اللائحة التنفيذية
للقانون رقم 2 لسنة 2001 م.**

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس 2011م.
- وعلى القانون رقم (21) لسنة 2012 م. بشأن تعديل القانون رقم 2 لسنة 2001م. بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- وعلى ما ورد في اجتماع المجلس المنعقد يوم الأربعاء بتاريخ 25-04-2012م.

قرر

مادة رقم (1)

يسحب قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (25) لسنة 2012م. بشأن تعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م. بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.

مادة رقم (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

المجلس الوطني الانتقالي

المؤقت - ليبيا-

صدر في طرابلس يوم الأربعاء
بتاريخ 2012/04/25م.